الأمم المتحدة

A/C.6/78/SR.35

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والسبعون

الوثائق الرسمية

Distr.: General
8 February 2024
Arabic
Original: English

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الخامسة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، الساعة 10:00

الرئيس: السيد شينداوونغسي ..... (تايلند)

المحتويات

البند 161 من جدول الأعمال: تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

23-21435 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة 10:05.

البند 161 من جدول الأعمال: تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/78/26)

1 - **السيد هادييكريسانتو** (قبرص): متحدثا بصفته رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف وفي سياق عرضه لتقرير اللجنة (A/78/26)، قال إن اللجنة ناقشت، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، المسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة، واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، ولا سيما فيما يتعلق بتأشيرات الدخول والقيود المفروضة على السفر. وأضاف أن اللجنة ستواصل بذل جهودها لمعالجة جميع المسائل المدرجة في جدول أعمالها بروح من التوافق ومع إيلاء الاعتبار الكامل لمصالح المنظمة وسلامة اتفاق المقر.

2 - وأشار إلى أن لجنة العلاقات مع البلد المضيف سعت في تقريرها إلى إيراد المسائل التي أثيرت والآراء المختلفة التي أُعرب عنها بالكامل. وكررت اللجنة في توصياتها واستنتاجاتها، في جملة أمور، الإعراب عن أملها في أن يكفل البلد المضيف إصدار تأشيرات دخول لجميع ممثلي الدول الأعضاء وأعضاء الأمانة العامة، تمشيا مع اتفاق المقر، وتناولت معاملة الدبلوماسيين وهم في طريقهم من وإلى منطقة مقر الأمم المتحدة وتشديد القيود على السفر التي يجري تطبيقها على بعثة معينة. ولاحظت أيضا أن توجيه انتباه البلد المضيف إلى المشاكل يمكن أن يساعد في تسويتها على وجه السرعة، وأحاطت علما بالمناقشات التي أصبحت رسمية منذ عام 2019 بين المستشار القانوني للأمم المتحدة والسلطات المختصة في البلد المضيف بشأن المسائل التي لم تُحل بعد والتقارير عن نتائج هذه المناقشات.

3 - وتابع قائلا إن مناقشات مكثفة جرت، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بشأن عدة مسائل بالغة الأهمية لدى الدول الأعضاء المتأثرة تتصل بتنفيذ اتفاق المقر، خاصة فيما يتعلق بتأشيرات الدخول والقيود المفروضة على السفر. وواصلت لجنة العلاقات مع البلد المضيف التصدي لمسألة اختلاف الآراء بشأن ما إذا كان البلد المضيف قد أحرز تقدما في سياق التوصيات والاستنتاجات التي اعتمدتها هذه اللجنة في العام السابق، لا سيما أنه إذا لم تحل بعض المسائل المثارة في تقريرها بعد فترة معقولة ومحددة زمنيا، ينبغي للأمين العام أن ينظر بأكبر قدر من الجدية وأن يتخذ أي خطوات مناسبة بموجب البند 21 من اتفاق المقر وأن يعزز الجهود الرامية إلى حل هذه المسائل. وأعرب عن اعتقاده أن التوصيات والاستنتاجات الواردة في هذا التقرير، التي توصل الأعضاء إلى توافق في الآراء بشأنها من خلال مفاوضات مكثفة ولكنها بناءة، تعكس هذه الحالة بدقة.

4 - وكرر تأكيد التزامه بالمساعدة في معالجة جميع المسائل التي أثيرت في إطار هذه اللجنة ولم يُبت فيها بعد، بروح من التوافق ومع إيلاء الاعتبار الكامل لمصالح المنظمة.

5 - **السيد عارف** (جمهورية إيران الإسلامية): متحدثا باسم حركة بلدان عدم الانحياز، قال إن الحركة تكرر تأكيد موقفها المبدئي بعدم الاكتفاء بدعم المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والدفاع عنها، بل أيضا بتعزيز تعددية الأطراف والحفاظ عليها. فمن الأهمية بمكان إذن تهيئة ظروف ملائمة للوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة، ودعم المنظمة في الاضطلاع بمسؤولياتها والوفاء بأغراضها على نحو كامل وفعال. وأضاف أن حركة بلدان عدم الانحياز تؤكد الدور البالغ الأهمية الذي تؤديه البلدان المضيفة لمقار الأمم المتحدة ومكاتبها في الحفاظ على تعددية الأطراف وتيسير الدبلوماسية وعمليات وضع المعايير على الصعيد الحكومي الدولي. وفي هذا الصدد، تدعو الحركة الدول المضيفة إلى تيسير حضور ممثلي الدول الأعضاء اجتماعات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفقاً لالتزاماتها بموجب اتفاقات المقر ذات الصلة واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية. وتشير الحركة إلى أن أحكام اتفاق المقر واجبة التطبيق بغض النظر عن حالة العلاقات الثنائية بين الولايات المتحدة والدول الأعضاء الأخرى.

6 - وأردف قائلا إن حركة بلدان عدم الانحياز تساورها شواغل جدية بشأن قيام البلد المضيف برفض أو تأخير إصدار تأشيرات دخول لممثلي البلدان الأعضاء فيها. وينبغي ألا تتدخل الاعتبارات السياسية في توفير التسهيلات اللازمة، بموجب اتفاق المقر، لمشاركة الدول الأعضاء في أنشطة المنظمة. وعلاوة على ذلك، فإن قيام البلد المضيف بفرض قيود تعسفية على تنقل المسؤولين الدبلوماسيين التابعين لبعثات بعض البلدان الأعضاء في الحركة يشكل انتهاكاً صارخاً لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية واتفاق المقر والقانون الدولي؛ ولذلك ينبغي للبلد المضيف أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لإزالة هذه القيود فورا.

7 - وقال إن الدول الأعضاء في الحركة، تمشيا مع القرارات التي اتخذها رؤساء دولها وحكوماتها في مؤتمر القمة الثامن عشر المعقود في باكو يومي 25 و 26 تشرين الأول/أكتوبر 2019، أعلنت عزمها على تقديم مشروع قرار موجز وعملي المنحى إلى الجمعية العامة

يطالب بوفاء البلد المضيف بمسؤولياته، بما في ذلك إصدار تأشيرات الدخول في الوقت المناسب وإزالة القيود التعسفية المفروضة على السفر، من أجل تمكين الوفود من ممارسة حقها في المشاركة في الاجتماعات المتعددة الأطراف بشكل كامل وأداء واجباتها الدبلوماسية ومسؤولياتها الرسمية على النحو الواجب.

8 - **السيدة بوبان** (ممثلة الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا): تكلمت أيضا باسم البلدان المرشحة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، ألبانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مولدوفا، وصربيا، ومقدونيا الشمالية، بالإضافة إلى أندورا وجورجيا، فقالت إن لجنة العلاقات مع البلد المضيف لا تزال منتدى يتسم بالكفاءة والانفتاح والشفافية لمناقشة جميع المسائل الناشئة فيما يتعلق بتنفيذ اتفاق المقر. وتتمتع الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة بامتيازات وحصانات تتمشى مع اتفاق المقر واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها حتى تتمكن من أداء عملها بكفاءة واستقلالية. وكما أشارت اللجنة في تقريرها، فإن احترام الامتيازات والحصانات أمر بالغ الأهمية ولا يمكن أن يخضع لأية قيود ناشئة عن العلاقات الثنائية للبلد المضيف.

9 - وأضافت قائلة إن الاتحاد الأوروبي يسلّم بالتقدم الذي أحرزه البلد المضيف أثناء الفترة المشمولة بالتقرير بشأن إصدار أو تجديد تأشيرات الدخول لممثلي بعض الدول الأعضاء. وهو يشدد على أهمية المشاركة الكاملة لجميع الوفود في أعمال الأمم المتحدة وعدم تقييد حق الأشخاص المذكورين في البند 11 من اتفاق المقر في دخول الولايات المتحدة لأغراض التوجه إلى منطقة المقر. غير أن اتفاق المقر واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها لا ينطبقان إلا على ممارسة المهام المتصلة بالأمم المتحدة.

10 - وأعربت عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بتخفيف القيود المفروضة على سفر اثنتين من بعثات الدول الأعضاء وزيادة نقاط الدخول لموظفي الأمانة العامة. وذكّرت بالموقف الثابت للجنة العلاقات مع البلد المضيف وهو أنه لا مجال لتطبيق تدابير قائمة على المعاملة بالمثل فيما يتعلق بالمعاملة التي تُمنح للبعثات الدائمة المعتمدة لدى الأمم المتحدة في نيويورك. وأحاطت علما برأي البلد المضيف وبعض الدول الأعضاء بأن اللجنة قد أحرزت تقدما كبيرا بشأن المسائل المعلقة، بما في ذلك التأشيرات، وبآراء وشواغل بعض الأعضاء الآخرين في هذه اللجنة والدول الأعضاء المتأثرة.

11 - وأشارت إلى أن لجنة العلاقات مع البلد المضيف دخلت في مفاوضات صعبة، للسنة الخامسة على التوالي، لاعتماد توصياتها واستنتاجاتها. وذكرت أن الاتحاد الأوروبي يرحب بالنجاح في اختتام مشاورات العام الحالي واعتماد نص توافقي بعد المشاركة البنّاءة لجميع أعضاء اللجنة. ويؤيد الاتحاد الأوروبي التزام مكتب الشؤون القانونية بإيجاد حلول للمسائل التي نشأت في إطار اتفاق المقر والتي تؤثر على بعض البعثات الدائمة وموظفي الأمانة العامة ويؤيد الإجراءات التي يتخذها المكتب في هذا الصدد. وهي ترحب بزيادة المشاركة النشطة للمستشار القانوني للأمم المتحدة مع سلطات البلد المضيف والبعثات الدائمة المتأثرة والأمين العام.

12 - وقالت إن الاتحاد الأوروبي يسلّم بالتزام الولايات المتحدة بالتعاون بشأن جميع المسائل المتصلة بمركزها كبلد مضيف والوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاق المقر. ويشجع جميع الأطراف المعنية على العمل مع سلطات البلد المضيف لإيجاد حلول على وجه الاستعجال. ويشجع الاتحاد الأوروبي لجنة العلاقات مع البلد المضيف والأمانة العامة وسلطات البلد المضيف على مواصلة بذل جهودها لحل المسائل المعلقة، بروح من التوافق ومع المراعاة الكاملة لمصالح الأمم المتحدة. ويحث الأمين العام والمستشار القانوني على مواصلة العمل مع هذه السلطات بالتشاور مع البعثات الدائمة للدول الأعضاء المتأثرة ورئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف.

13 - **السيد بيريز أيستاران** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): تكلم باسم مجموعة الأصدقاء المدافعين عن ميثاق الأمم المتحدة، فقال إنه، على الرغم من أن لجنة العلاقات مع البلد المضيف قد أثبتت فعاليتها في معالجة مسائل محددة، لا سيما المسائل المتصلة بحماية وأمن مقر الأمم المتحدة، لا تزال مسائل أخرى كثيرة دون حل بل إن بعضها تفاقم، بما في ذلك المسائل المتصلة بالتأشيرات بما في ذلك إصدارها وتجديدها في الوقت المناسب، والقيود المتعلقة بتأشيرات الدخول لمرة واحدة؛ والتطبيق التمييزي لإجراءات الفحص الثانوي على بعض المسؤولين الدبلوماسيين وممتلكاتهم؛ والقيود المتعلقة بالسفر والتنقل، بما في ذلك القيود المطبقة على رؤساء الوفود أثناء الزيارات الرسمية إلى مقر الأمم المتحدة؛ والخدمات المصرفية؛ وحرمة الممتلكات الدبلوماسية.

14 - وأضاف قائلا إن الجمعية العامة دعت بشدة، لأكثر من أربع سنوات، إلى حل هذه المسائل، التي ظلت لفترة طويلة مدرجة في جدول أعمال لجنة العلاقات مع البلد المضيف والتي تُدرَج بانتظام في تقاريرها السنوية، في فترة "معقولة ومحددة زمنيا" بل وأوصت بالنظر جديا في اتخاذ خطوات بموجب البند 21 من اتفاق المقر.

15 - وأشار إلى أن العديد من المسائل، التي تتسم كلها بأهمية متساوية، لا يزال دون حل، وذلك على الرغم من الجهود التي تبذلها المجموعة لإجراء مناقشات بحسن نية. ويواصل البلد المضيف فرض عقبات بشكل منهجي وروتيني ومتعمد تحد من قدرة بعض الدول الأعضاء على أداء وظائفها بفعالية، في انتهاك لواجباته كبلد مضيف، ولمبدأ المساواة في السيادة بين الدول أيضا، لأن هذا الوضع يؤثر فقط على عدد صغير من الدول الأعضاء التي، وليس ذلك من قبيل الصدفة، بينها وبين البلد المضيف علاقات ثنائية صعبة. وينبغي عدم إساءة استخدام امتياز استضافة مقر الأمم المتحدة لاكتساب مزايا أو للترويج لمخططات سياسية ضد بلدان معينة. وينبغي ألا تؤدي الخلافات الثنائية بين البلد المضيف والدول الأعضاء الأخرى إلى معاملة انتقائية أو تدخل في تطبيق اتفاق المقر.

16 - وأعرب عن ترحيب المجموعة بالجهود التي يبذلها الأمين العام لحل هذه المسائل مع سلطات البلد المضيف، لكنه أشار إلى أنها ترى أن هذه الجهود لم تسفر عن الأثر المنشود. ونظراً لعدم وجود حلول واقعية وعملية وملموسة لجميع المسائل المعلقة المعروضة على لجنة العلاقات مع البلد المضيف بعد مرور أكثر من الفترة الزمنية المعقولة، ترى المجموعة أن تفعيل إجراء التحكيم المنصوص عليه في البند 21 من اتفاق المقر هو السبيل الوحيد لضمان سلامة هذا الاتفاق ووضع حد للسياسات الانتقائية، وذلك من أجل تمكين جميع الدول الأعضاء من الاضطلاع بمسؤولياتها بشكل كامل وفعال دون أي تمييز أو قيد. وعلى الرغم من التحسينات الواضحة التي أدخلت فيما يتعلق بالتأشيرات، فإن العديد من المسائل الأخرى التي لا تقل أهمية لا يزال دون حل. وينبغي معالجة جميع المسائل بطريقة شاملة ومتوازنة ومنصفة وغير انتقائية، وذلك لتجنب التوصل إلى استنتاجات خاطئة توحي بتطبيق عام إيجابي نسبيا لاتفاق المقر وغيره من الصكوك ذات الصلة الملزمة قانونا.

17 - وأضاف قائلا إن المجموعة تحث الأمين العام بكل احترام على اتخاذ الخطوات اللازمة لتفعيل المادة 21، دون تأخير، خدمةً لمصالح الأمم المتحدة ووفقاً لولايته عملا بقرارات الجمعية العامة 195/74 و 146/75 و 122/76 و 114/77. وتكرر المجموعة مطالبتها بأن يحترم البلد المضيف الأعراف الدبلوماسية والمعايير القانونية الدولية ومبادئ الميثاق، بمعزل عن علاقاته الثنائية، وأن يمتثل لالتزاماته الدولية، بما في ذلك التزاماته بموجب اتفاق المقر واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها.

18 - **السيد غفور** (سنغافورة): قال إنه، لما كانت الأمم المتحدة في صميم النظام المتعدد الأطراف القائم على القواعد، يجب أن تكون جميع جوانب عملها متسقة مع القانون الدولي، بما يشمل العلاقة بين البلد المضيف والمنظمة، وبين البلد المضيف والدول الأعضاء الأخرى. وأعرب عن أمل وفده في أن يمتد التزام البلد المضيف الصارم بسيادة القانون، الذي أشارت إليه ممثلته في الجلسة السادسة عشرة للجنة السادسة في الدورة الحالية، ليشمل المسائل التي أثيرت في لجنة العلاقات مع البلد المضيف. ويجب احترام وتنفيذ نصوص القانون الدولي ذات الصلة، التي تشمل الميثاق واتفاق المقر واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها.

19 - وأعرب عن قلق وفده بوجه خاص لأن المسائل المتعلقة بتأشيرات الدخول لا تزال قائمة، بما في ذلك بالنسبة لأعضاء عدة أفرقة عاملة وهيئات فرعية تابعة للأمم المتحدة، على النحو المشار إليه في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/78/26). والواقع أن استصدار تأشيرات الدخول لا يزال يمثل مشكلة بالنسبة لبعض الوفود، ولا سيما الممثلون المقيمون في العواصم، الذين لا يستطيعون دائما حضور الجلسات في الوقت المناسب. ويقدّر وفده للإجراءات المتخذة في عام 2023 والتي أدت إلى تخفيض نسبي في أوقات تجهيز التأشيرات لبعض الوفود ويلاحظ الانخفاض النسبي في النسبة المئوية للتأشيرات غير الصادرة.

20 - واستدرك قائلا إن توصيات واستنتاجات لجنة العلاقات مع البلد المضيف تُظهر أن الشواغل الخطيرة المتعلقة بتأشيرات الدخول لا تزال دون حل. وأشار إلى أن إصدار تأشيرات الدخول ليس منة يمنحها البلد المضيف، بل هو مسؤولية ناشئة عن التزاماته القانونية الدولية بموجب اتفاق المقر. وأي امتناع عن إصدار تأشيرات الدخول من جانب البلد المضيف بما يتعارض مع التزاماته يقوّض سيادة القانون على الصعيد الدولي. كما أن عدم قدرة الوفود على أن تكون ممثلة تمثيلا كاملا في اجتماعات الأمم المتحدة يمكن أن يؤثر على الأداء السليم للمنظمة ويؤدي إلى إضعاف النظام المتعدد الأطراف القائم على القواعد، الأمر الذي لن يكون في مصلحة أي وفد. وذكر أن وفده يدعو البلد المضيف والبلدان الأخرى ذات الصلة إلى حل المسائل المتصلة بتأشيرات الدخول على سبيل الأولوية، وفقا للقانون الدولي وبروح من التعاون. وفي هذا الصدد، لاحظ وفده أن البلد المضيف يسّر منح تأشيرات لمسؤولين من الاتحاد الروسي لحضور اجتماع بين

هذين البلدين على مستوى نواب الممثلين الدائمين خلال السنة، وشجع البلد المضيف على مواصلة بذل الجهود في هذا المضمار.

21 - وأعرب عن تقدير وفده لقيادة الأمين العام ومشاركته الشخصية في قضايا البلد المضيف، حيث اجتمع مع وزير خارجية الاتحاد الروسي ووزير خارجية الولايات المتحدة في نيسان/أبريل 2023 لمناقشة هذه المسائل. وأعرب عن ترحيبه بهذه القيادة واعتبرها ضرورية، بالنظر إلى الدور المركزي الذي يجب أن يؤديه الأمين العام، بوصفه ممثل الأمم المتحدة، في ضمان التنفيذ الفعال لاتفاق المقر. وأعرب عن تقدير وفده للبلد المضيف لتحمله العبء الهائل المتمثل في استضافة الأمم المتحدة، وللبعثة الدائمة للولايات المتحدة لما تقدمه من مساعدة إلى السلك الدبلوماسي في نيويورك، بما في ذلك لبعثته نفسها.

22 - **السيدة إرشادي** (جمهورية إيران الإسلامية): قالت إن هناك توقعا منذ أمد بعيد بأن تؤدي قرارات الجمعية العامة ونداءات المجتمع الدولي إلى التنفيذ الكامل والفعال لالتزام البلد المضيف بضمان تهيئة بيئة مناسبة لتمكين جميع الممثلين من الاضطلاع بمهامهم. ومع ذلك، فإن الولايات المتحدة مستمرة في تعنّتها وماضية في وضع العراقيل وفرض تدابير تمييزية غير قانونية ضد الممثلين الإيرانيين، بما في ذلك فرض قيود على تنقلهم، وتطبيق إجراءات الفحص الثانوية عليهم، ورفض إصدار التأشيرات لهم أو تأخير إصدارها، أو إصدار تأشيرات الدخول لمرة واحدة، مما يعيق ممارستهم لوظائفهم بكفاءة واستقلالية. ومن المؤسف أن هذه المسائل الناشئة عن عدم امتثال البلد المضيف لالتزاماته القانونية الواضحة لا تزال دون حل بل وتفاقمت أيضا.

23 - وساقت مثالا على ذلك ما حدث في 24 أيلول/سبتمبر 2023 في مطار جون ف. كينيدي في نيويورك، حيث تم تفتيش ثلاثة ممثلين إيرانيين شاركوا في الأسبوع الرفيع المستوى للدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة، بعد حصولهم على بطاقات الصعود إلى الطائرة وقبل صعودهم إلى الطائرة، وذلك من خلال إجراء الفحص الثانوي غير القانوني والتمييزي، والذي خضع خلاله أحد الممثلين لإجراء تفتيش غير مسبوق في تجاهل تام لمركز ممثلي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وفي أعقاب الحادث، وجهت البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية انتباه البلد المضيف ولجنة العلاقات مع البلد المضيف إلى هذه المسألة، وبذلت كل جهد ممكن بحسن نية لضمان أن يقدم البلد المضيف تعويضات عن السلوك غير القانوني لسلطاته ولضمان أن تمتنع هذه السلطات عن فرض تدابير غير قانونية وعن إهانة كرامة الممثلين الإيرانيين.

24 - وأردفت قائلة إن البلد المضيف رفض مع ذلك الامتثال لالتزاماته وطبق نفس الإجراء بحق ممثل آخر لجمهورية إيران الإسلامية في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وهذه الإجراءات غير القانونية والمعاملة المهينة تنتهك الالتزامات القانونية الدولية للبلد المضيف، وتتعارض مع حرمة شخص الممثلين، وتشكل انتهاكا صارخا لالتزام البلد المضيف بمعاملة الممثلين بالاحترام الواجب.

25 - وقالت إن وفدها يود أن يذكر بأن محكمة العدل الدولية لاحظت في قضية خلافية في عام 2008 أن البلد المضيف ملزم بحماية شرف الممثلين وكرامتهم. غير أن الولايات المتحدة لم تحترم هذا الالتزام ولم تف به فيما يتعلق بجمهورية إيران الإسلامية. وقالت إن وفدها يحث البلد المضيف على ضمان معاملة الممثلين الإيرانيين بأقصى قدر من الاحترام، والامتناع عن فرض إجراءات فحص ثانوية ضدهم، وتقديم التعويضات المناسبة، بما في ذلك عن الأفعال غير المشروعة دوليا المرتكبة ضدهم.

26 - وأكّدت على وجوب أن يتصرف البلد المضيف، بحسب ما ينص عليه الميثاق، وفقا لمبدأ المساواة في السيادة بين الدول وأن يفي بالتزاماته دون تمييز. ولذلك فإن عدم جواز قيام البلد المضيف بالتمييز بين الدول الأعضاء أو بالانتقاص من التزاماته لاعتبارات ثنائية أمر بديهي وغير قابل للنقاش. غير أن البلد المضيف أخلّ بالتزاماته لاعتبارات سياسية وميّز بين الدول الأعضاء في الوفاء بالتزاماته، في انتهاك للقانون الدولي المنطبق. وتشكل التدابير والعراقيل غير القانونية التي يفرضها البلد المضيف على الممثلين الإيرانيين انتهاكا صارخا للقانون الدولي، بما في ذلك القانون العرفي الذي يحكم امتيازات الممثلين وحصاناتهم، والمادة 105 من ميثاق الأمم المتحدة، واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، واتفاق المقر، واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية. ولهذه التدابير آثار ضارة على ممارسة الممثلين لمهامهم باستقلالية وعلى فعالية أدائهم، ويجب أن تتوقف.

27 - وقالت إن احتجاج الأمين العام بالمادة 21 من اتفاق المقر بغية ضمان وفاء البلد المضيف بالتزاماته فيما يتعلق بالدول الأعضاء المتأثرة وإنهاء جميع التدابير غير القانونية التي يفرضها البلد المضيف يصب في مصلحة المنظمة برمتها، إذ لا يمكنها أن تعمل على النحو السليم إذا مُنع ممثلو الدول الأعضاء من أداء مهامهم أو من السفر لحضور الاجتماعات والعودة منها.

28 - **السيد شايف** (بيلاروس): قال إن وفده يقف إلى جانب الوفود التي واجهت مسائل مثل رفض طلبات الحصول على التأشيرات،

والتأخير في إصدار التأشيرات، والقيود المفروضة على التنقل، ووقف المعاملات المالية، والعقبات التي تحول دون استخدام الممتلكات، وتفتيش المسؤولين الدبلوماسيين، وعدم توفير الأمن الكافي للدبلوماسيين وأفراد أسرهم والموظفين الدبلوماسيين. وأعرب عن أسفه لأن هذه المسائل لا تزال دون حل على الرغم من النداءات المنتظمة الموجهة إلى البلد المضيف. واعتبر أن النهج الشكلي المتبع إزاء الجهود الرامية إلى إزالة هذه العقبات غير مقبول. ويلزم بلورة استجابة وتدخل سريعين للتغلب على هذه المسائل التي تؤثر على الأداء الفعال للبعثات الأجنبية. والصعوبات القائمة مصطنعة وسياسية بشكل علني وتتجاوز المعايير القانونية والأخلاقية. وقال إن وفده يدعو البلد المضيف إلى التمسك باتفاق المقر بشكل ثابت.

29 - **السيد بروسكورياكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن من الجدير بالذكر أن نفس أنواع الانتهاكات التي يرتكبها البلد المضيف تدرج في تقارير لجنة العلاقات مع البلد المضيف كل سنة. ومن الواضح أن هذه اللجنة تمر بأزمة، فهي غير قادرة على التأثير على هذا الوضع الشاذ إلى حد كبير، وتظل على الهامش، كما أن الدور الذي تؤديه يكاد يشبه دور مراقب لا مبالٍ. واتخاذ هذه اللجنة للقرارات على أساس توافق الآراء يعني أن توصياتها واستنتاجاتها تعكس الحالة على أرض الواقع بشكل "محسَّن" أو "مجمّل". ويوضح التقرير الحالي أن الانتهاكات لا تزال تؤثر فقط على وفود نفس الدول الأعضاء، مما يشكل تمييزا سافرا من جانب الولايات المتحدة على أساس علاقاتها الثنائية مع تلك الدول الأعضاء. وأعرب عن تضامن وفده مع أولئك الذين عانوا من المعاملة غير العادلة وغير القانونية من جانب البلد المضيف.

30 - وأضاف قائلا إن الاتحاد الروسي واجه، لأكثر من خمس سنوات، مشاكل غير مسبوقة بسبب عدم وفاء الولايات المتحدة بالتزاماتها بموجب اتفاق المقر. وفي حين أن البلد المضيف ينتهك باستمرار الاتفاق فيما يتعلق بوفده، فإن هذه الانتهاكات أصبحت الآن تتجاوز كل حدّ. فهناك حالات رفض أو تأخير منهجي في إصدار التأشيرات للمسؤولين المقيمين في العواصم، وبسبب مشاكل مصطنعة في التأشيرات، يضطر المواطنون الروس الذين اجتازوا امتحانات تنافسية لملء وظائف شاغرة للموظفين الدوليين في الأمانة العامة إلى الانتظار لسنوات لدخول الولايات المتحدة وبدء عملهم. وما زال موظفو البعثة الدائمة للاتحاد الروسي وأفراد أسرهم ينتظرون فترات طويلة لتجهيز التأشيرات، حيث يضطرون إلى الانتظار لمدة خمسة أشهر في المتوسط ليتم تجديد تأشيراتهم. ولا تزال مسألة الاستيلاء غير القانوني على الممتلكات الدبلوماسية دون حل، وتم تشديد القيود المفروضة على التنقل، مما أدى إلى فرض حظر فعلي على السفر خارج منطقة نصف قطرها 25 ميلا. وتناول موضوع المحاولات التي تقوم بها دوائر الاستخبارات في الولايات المتحدة بانتظام لتجنيد ممثلين روس، بمن فيهم مسؤولون رفيعو المستوى في وزارة خارجية الاتحاد الروسي، واعتبر أنها تصل إلى حد الضغط النفسي. وقال أنه من الواضح أن الفترة الزمنية المعقولة للسماح للبلد المضيف بتصحيح الحالة المتدهورة قد انقضت.

31 - وأشار إلى أنه لا يمكن أن يكون هناك مبرر للأنواع الجديدة من الانتهاكات الخطيرة التي يرتكبها البلد المضيف، بما في ذلك رفض منح تأشيرات لحضور المناسبات الرسمية للأمم المتحدة، مما يشكل انتهاكا صارخا لالتزامه غير المشروط بموجب اتفاق المقر بإصدار التأشيرات. وبدون التقيّد بهذا الالتزام، فإن شخصيات مثل قادة الاتحاد السوفيتي وتشي جيفارا وفيدل كاسترو وهوغو تشافيز كانت ستُمنع من دخول الولايات المتحدة ومخاطبة الجمعية العامة.

32 - واسترسل قائلا إنه من الصعب فهم سبب إدراج المادة 21 في اتفاق المقر أصلا إذا كانت الأمم المتحدة، عن طريق الأمين العام، تواصل القيام بشكل مصطنع بتأخير بدء إجراءات التحكيم، متجاهلة التزاماتها بضمان أن يوفر البلد المضيف الظروف الملائمة لعمل بعثات الدول الأعضاء. واعتبر أن التأجيل المستمر لإجراءات التحكيم يثير شكوكا في مصداقية وفعالية لجنة العلاقات مع البلد المضيف والجمعية العامة والأمين العام والأمم المتحدة ككل، ويزيد من اقتناع الولايات المتحدة بأنها يمكن أن تتصرف دون أن تخضع للمساءلة.

33 - **السيد غالا لوبيس** (كوبا): قال إنه من المؤسف أنه لا يزال يتعذر على بعض الوفود أداء مهامها تجاه المنظمة على قدم المساواة مع الوفود الأخرى نتيجة لعدم وفاء الولايات المتحدة بالتزاماتها باعتبارها البلد المضيف. وأضاف قائلا إن الولايات المتحدة ترتكب عددا من الانتهاكات للاتفاقات ذات الصلة، بما في ذلك فرض قيود تعسفية على حركة الدبلوماسيين من بعض البلدان وأسرهم؛ وتأخير ورفض منح تأشيرات دخول إلى الولايات المتحدة للسماح للدبلوماسيين بالتوجه إلى منطقة المقر؛ وطرد دبلوماسيين معتمدين دون مبرِّر؛ ومصادرة الممتلكات؛ ومنع دول أعضاء من الوصول إلى حساباتها المصرفية وإجراء معاملات للوفاء بالتزاماتها المالية، مما يؤدي إلى جملة أمور منها فقدان حقها في التصويت؛ والفحص الثانوي للموظفين الدبلوماسيين في بعض الوفود.

34 - وأشار إلى أن الشهادات الواردة في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/78/26) تعكس تجاهل البلد المضيف للمعايير الدولية، وعدم احترامه للدول الأعضاء ذات السيادة، والتعسف علنا في استعمال السلطة باستغلال مركزه كبلد مضيف في تحقيق مآربه السياسية. وفي حالة كوبا، تقاعست سلطات البلد المضيف مرارا، منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2020، عن اتخاذ تدابير كافية للسيطرة على المظاهرات العدائية خارج البعثة الدائمة لكوبا حتى يتمكن الموظفون الدبلوماسيون الكوبيون من أداء مهامهم دون خوف، مما يشكل انتهاكا لشرط توفير الأمن المنصوص عليه في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية. وأضاف قائلا إن الدبلوماسيين الكوبيين لا يزالون يواجهون تأخيرات في إصدار تأشيراتهم أو تجديدها، معتبرا أن إعادة فرض القيود التي تحد من حركة الموظفين الدبلوماسيين الكوبيين داخل دائرة نصف قطرها 25 ميلا مركزها ميدان "كولومبوس سيركل" تشكّل معاملة تمييزية وانتهاكا للالتزامات القانونية للبلد المضيف. وأشار إلى أن كوبا تدين استخدام الولايات المتحدة لاتفاق المقر بشكل انتقائي وتعسفي لإعاقة أو تقييد مشاركة وفود معينة في أعمال المنظمة، في انتهاك صارخ لمبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء.

35 - وأردف قائلا إنه يجب عدم السماح باستمرار الانتهاكات المتكررة التي يرتكبها البلد المضيف، في تجاهل فاضح لقواعد القانون الدولي. وأعرب عن أسفه لأن الإجراءات التي تعتمدها لجنة العلاقات مع البلد المضيف تتيح للولايات المتحدة أن تكون قاضيا في مسألة هي طرف فيها، مما يشكل العائق الرئيسي أمام قيام اللجنة بعملها بموضوعية. وإذا لم تتمكن هذه اللجنة من معالجة الحالات بعزم، لن تتمكن المنظمة من ضمان مشاركة الدول الأعضاء فيها وتمثيلها في أنشطتها على قدم المساواة.

36 - وأكّد أن كوبا، باعتبارها عضوا نشطا في لجنة العلاقات مع البلد المضيف، ملتزمة التزاما راسخا بالتعاون من أجل ضمان تنفيذ قرارات تلك اللجنة وتوصياتها بشفافية وتمشيا مع سيادة الدول الأعضاء ومقاصد الميثاق ومبادئه. وستواصل كوبا العمل بشكل بناء لكي تفي تلك اللجنة بولايتها من خلال عمليات واسعة النطاق للمناقشة والتشاور والتفاوض والتعاون فيما بين أعضائها، ولتشجيع المشاركة الفعالة للدول الأعضاء الأخرى، سواء تأثرت أم لم تتأثر بعدم وفاء البلد المضيف بالتزاماته.

37 - **السيد لي** لينلين (الصين): قال إن وفد بلده يؤيد اعتماد التقرير السنوي للجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/78/26) بتوافق الآراء، ويأمل أن تواصل جميع الأطراف إبداء روح التعاون وأن تتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع القرار المعروض في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وعلى نحو ما أوضح التقرير، فإن المسائل المتصلة بالتأشيرات والقيود على السفر لا تزال منذ فترة دون حل، مما يؤثر على مشاركة الدول الأعضاء المعنية في عمل المنظمة. وأعرب عن أمل وفده في أن يأخذ البلد المضيف على محمل الجد المطالب المشروعة للدول الأعضاء، وأن يراعي بشكل فعلي مبادئ وروح اتفاق المقر، واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية، وأن يمتنع عن الحيلولة دون حصول ممثلي الدول الأعضاء على تأشيرات على أساس العلاقات الثنائية والاعتبارات السياسية. وينبغي أن يتمتع هؤلاء الممثلون بامتيازات وحصانات مثل الحرمة الشخصية والحماية من فتح الأمتعة الشخصية أو الاستيلاء عليها أثناء أداء واجباتهم والسفر إلى اجتماعات الأمم المتحدة والعودة منها.

38 - وأعرب عن تقدير وفد بلده للجهود التي تبذلها جميع الأطراف، بما في ذلك الجهود التي تبذلها لجنة العلاقات مع البلد المضيف والأمانة العامة، لتيسير تسوية المسائل المعلّقة. إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن اتفاق المقر يحدد الأساليب والخطوات المتبعة لتسوية المنازعات التي ظلت دون حل لفترة طويلة من الزمن.

39 - **السيد خضور** (الجمهورية العربية السورية): قال إن وفده يرحب بالتوصيات الواردة في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/78/26). غير أن استجابة البلد المضيف لهذه التوصيات لا تزال مخيبة للآمال. وأعرب عن أمل وفده في أن تؤدي التوصيات إلى مزيد من المشاركة من جانب الأمانة العامة، ممثلة بالأمين العام والمستشار القانوني للأمم المتحدة، للتوصل إلى قرار نهائي بشأن الخلافات المتعلقة بتفسير اتفاق المقر وتطبيقه، وفي وضع حد للتدابير التمييزية والمسيسة والانتقائية والقسرية التي يفرضها البلد المضيف ظلما على ممثلي بعض الدول الأعضاء، الذين لم يفعلوا شيئا ليستحقوا مثل هذه المعاملة. ورأي أن البلد المضيف، على ما يبدو، لم يعد يعتبر استضافة مقر الأمم المتحدة امتيازا، بل حقا يخوّله فرض أي تدابير يختارها ضد وفود الدول الأعضاء الأخرى. واعتبر أن صمت المنظمة إزاء هذه التجاوزات والانتهاكات من جانب البلد المضيف لم يعد مقبولا.

40 - وأضاف قائلا إنه ينبغي لجميع الوفود، ولا سيما وفود الدول الأعضاء في لجنة العلاقات مع البلد المضيف، أن تنظر في ما سيكون عليه الحال لو فُرضت على أعضائها تدابير تعسفية، ولو لم تصدر لهم إلا تأشيرات دخول لمرة واحدة صالحة لمدة ستة أشهر على الرغم من

إقامتهم في الولايات المتحدة لسنوات عديدة، ولو رأى أعضاء هذه الوفود أفراد أسرهم يتعرضون للإيذاء وسوء المعاملة والتمييز ويخضعون لقيود تحصر حركتهم في دائرة نصف قطرها 25 ميلا، ولو شعروا بأنهم أقل شأنا من الوفود التي يمكنها التنقل بحرية عبر الولايات المتحدة. وأكّد أن هذه التدابير تحد من قدرة الوفود على حضور مناسبات الأمم المتحدة التي تعقد خارج نيويورك وتشكل مضايقة وإذلالا غير مبررين وغير مقبولين. ويجب على المنظمة أن تكفل لممثلي الدول الأعضاء أن يضطلعوا بواجباتهم على أكمل وجه.

41 - وقال إن الموقف الذي ما فتئت الأمم المتحدة تتبناه منذ أمد بعيد هو أن العلاقات الثنائية بين البلد المضيف وأي دولة أخرى ينبغي ألا تؤثر بأي شكل من الأشكال على المعاملة التي يمنحها البلد المضيف لممثلي تلك الدولة. ولذلك من المهم التوصل إلى قرار نهائي بشأن الخلافات المتعلقة بتفسير اتفاق المقر وتنفيذه، ومن ثم إنهاء الفرض الجائر للتدابير القسرية.

42 - ورجّح أن يكون عدم قيام ممثلة البلد المضيف في اجتماعات لجنة العلاقات مع البلد المضيف بتقديم أي أساس قانوني تستند إليه تدابير البلد المضيف عائدا إلى عدم وجود أي أساس قانوني لها. واعتبر أن هذه التدابير تشكل إساءة استعمال تعسفية للسلطة وتنفيذا وتفسيرا لأحكام اتفاق المقر بسوء نية.

43 - **السيدة إدريس** (السودان): قالت إن احترام اتفاق المقر واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها أمر حيوي، لأن هذه الصكوك تحدد الحقوق والالتزامات الرئيسية لجميع الأطراف. وأعربت عن أمل وفدها في أن يقوم البلد المضيف بتسوية جميع المسائل التي أثيرت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف (A/78/26)، ولا سيما تلك المتعلقة بتأشيرات الدخول والقيود المفروضة على السفر والأعمال المصرفية، بروح من التعاون وبما يتمشى مع القانون الدولي. وقد تضرر ممثلو السودان من التأخيرات في إصدار وتجديد التأشيرات ومن القيود المفروضة على التنقل. وينبغي أن تتمتع جميع الوفود بنفس الحقوق دون تفرقة أو تمييز، وينبغي للبلد المضيف أن يتحمل التزاماته القانونية دون إيلاء أي اعتبار للعلاقات الثنائية.

44 - **السيدة باتون** (الولايات المتحدة): قالت إن حكومة بلدها تبذل قصارى جهدها للوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في اتفاق المقر ولتبدي ترحيبها بجميع البعثات الدائمة في نيويورك ودعمها لها. كما تكرس مدينة نيويورك قدرا هائلا من الموارد والاهتمام لدعم الأمم المتحدة، ويعمل موظفو البعثة الدائمة للولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة بلا كلل لمساعدة البعثات الدائمة في المسائل كافة. وينبغي للبعثات التي لديها شواغل أو أسئلة أن تتصل بقسم شؤون البلد المضيف على الفور من أجل التعجيل بحلها.

45 - وأشارت إلى أن كبار المسؤولين في الولايات المتحدة قد عملوا، طوال العام الماضي، مع لجنة العلاقات مع البلد المضيف ومع ممثلي الدول ومع مكتب الشؤون القانونية لمعالجة الشواغل التي أثارتها بعض الدول الأعضاء. وتعمل الولايات المتحدة باستمرار على تحسين العمليات والاستجابة بكفاءة للأسئلة وحل المسائل المعلقة. وكان أثر جهودها واضحا.

46 - وأردفت قائلة إن الغالبية العظمى من التأشيرات المطلوبة للعمل المتصل بالأمم المتحدة قد صدرت خلال العام الماضي، في ذلك 99 في المائة من التأشيرات المطلوبة للأسبوع الرفيع المستوى للجمعية العامة. وكان هناك أيضا انخفاض ملحوظ في أوقات التجهيز بسبب تبسيط الإجراءات. وعلى مدى السنوات العديدة الماضية، حسنت الولايات المتحدة الإجراءات المتعلقة بالتأشيرات، وكرست مزيدا من الموارد لتجهيز التأشيرات، وحسنت أوقات التجهيز، على الرغم من العقبات الرئيسية. ولضمان صدور التأشيرات في الوقت المناسب، ينبغي للدول الأعضاء أن تواصل تقديم الطلبات قبل وقت كاف، وأن تدرج جميع المعلومات المطلوبة، وأن تشير إلى أي شواغل بشأن تأشيرة معينة في الطلب، لا سيما فيما يتعلق بالسفر في الحالات الطارئة. وينبغي للدول الأعضاء أيضا أن تمتنع عن التقدم بطلب للحصول على تأشيرات دبلوماسية عندما تعتزم القيام بأنشطة غير مأذون بها لا صلة لها بأعمال الأمم المتحدة.

47 - وأشارت إلى أن حكومتها عدّلت في عام 2023 سياسات السفر المتعلقة ببعض البعثات الدائمة ووسعت نطاق السياسات المتعلقة بتحديد نقاط معيّنة للدخول والخروج، وذلك على الرغم من أن سياسات مراقبة السفر لا تؤثر بأي شكل من الأشكال على قدرة الممثلين على الذهاب إلى الأمم المتحدة والعمل فيها. وأضافت قائلة إن تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف يتضمن موقف حكومة بلدها فيما يتعلق بالمسائل الأخرى التي أثيرت خلال اجتماعات اللجنة، ولن تقوم بعرضه في هذه الجلسة. وبالنظر إلى الحوار البنّاء الجاري بين كبار المسؤولين في الولايات المتحدة ومكتب الشؤون القانونية، واستجابة بعثة الولايات المتحدة لشواغل الدول الأعضاء، وقوة لجنة العلاقات مع البلد

المضـيف، فإن الدعوات إلى تسـوية المنازعات بوسـائل أكثر اتسـاما بالطابع الرسمي تعد غير مناسبة وغير مبررة وتؤدي إلى نتائج عكسية.

48 - وأعربت عن سـرور وفد بلدها باعتماد لجنة العلاقات مع البلد المضـيف مرة أخرى التوصـيات والاسـتنتاجات الواردة في تقريرها بتوافق الآراء، عقب مفاوضات مكثفة. وأعربت عن أمل وفد بلدها في أن تواصل اللجنة السادسة ممارستها المتمثلة في إدراج توصيات لجنة العلاقات مع البلد المضـيف في مشـروع قرارها، واتخاذ ذلك القرار بتوافق الآراء. وأشـارت إلى أن من دواعي شـرف حكومة بلدها اسـتضـافة مقر الأمم المتحدة في نيويورك وقالت إن حكومة بلدها لا تسـتخف بمسـؤولياتها. وتتحمل الولايات المتحدة، باعتبارها البلد المضيف، مسؤولية خاصة تجاه جميع الموظفين المدنيين الدوليين في الأمم المتحدة.

رفعت الجلسة الساعة 11:40.